

وسائل الشيعة

[296] (17786) 10 - وعنه، عن صفوان بن يحيى، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله، وقال: ليس له أن يصلي ركعتي طواف الفريضة إلا خلف المقام (1). (17787) 11 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حديد، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما (عليهما السلام) أنه سأل عن ابتداء الطواف فقال، إن الله لما أراد خلق آدم قال للملائكة: (إني جاعل في الأرض خليفة) (1) فقال ملكان من الملائكة: (اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) (2) ف وقعت الحجب فيما بينهما وبين الله، وكان (3) نوره طاهرا للملائكة، فعلمنا (4) أنه قد سخط قولهما (5)، قال: فلماذا بالعرش حتى أنزل الله توبتهما، ورفع (6) الحجب بينهما وبينه، وأحب الله أن يعبد بتلك العبادة، فخلق الله البيت في الأرض وجعل على العباد الطواف حوله... الحديث. (17788) 12 - وعن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد الله، عن _____ 10 - التهذيب 5: 285 / 969، وأورد قطعة منه في الحديث 1 من الباب 72 من هذه الأبواب. (1) اضاف في المصدر: لقول الله عزوجل: (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) - البقرة 2: 125 - فإن صليتها في غيره فعليك إعادة الصلاة. 11 - علل الشرائع: 402 / 3. (1 و 2) البقرة 2: 30. (3) في المصدر: وكان تبارك وتعالى. (4) في المصدر: فلما وقعت الحجب بينه وبينهما علما. (5) في المصدر زيادة: فقالا للملائكة: ما حيلتنا وما وجه توبتنا؟ فقالوا: ما نعرف لكما من التوبة إلا أن تلودا بالعرش. (6) في المصدر: فرفعت. 12 - علل الشرائع: 406 / 7. (*)